

حق الأطفال في الحماية الاجتماعية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا – تحليل للأطر القانونية من منظور حقوق الأطفال¹

شارلوت بيلو وأنا كارولينا ماشادو، مركز السياسات الدولية من أجل النمو الشامل

ذلك، توضح الدراسة أن العديد من البرامج ذات الصلة بالأطفال على وجه الخصوص ليست مثبتة في قانون – على الأقل حتى الآن-. هذه البرامج تتضمن برنامج تيسير في المغرب والبرنامج الوطني لإعانة العائلات المعوزة في تونس. وفي حين أن برامج التحويلات النقدية والحماية الصحية تميل إلى أن تكون مدرجة في أطر قانونية، إلا أنه عادة ما تفتقد برامج التغذية المدرسية والتحويلات العينية النظم القانونية الواضحة.

ويكشف تحليل مفصل لعدد 22 إطار قانوني أنه رغم من أن أغلبهم يحددون معايير الأهلية وكذلك الأدوار والمسؤوليات (ولكن بدرجات متفاوتة)، إلا أن القليل منهم يضعون متطلبات مالية طويلة الأجل أو يأسسون آليات قوية للتظلم والاستئناف. وعلاوة على ذلك، نادراً ما يتم ذكر مشاركة المستفيدين. ويبرز عدد قليل من البرامج من حيث تقديم أطر قانونية أكثر شمولاً، مثل شبكة الحماية الاجتماعية في العراق (ينظمه قانون رقم (11) لسنة 2014) والبرنامج الوطني للتضامن الأسري في جيبوتي². ورغم ذلك فإن وجود إطار قانوني لا يعنى بالضرورة تنفيذ البرامج في الواقع. وتنفيذ القوانين يمثل تحدياً، بالأخص في سياقات النزاع المسلح، التي يمكن أن تؤدي في الحالات الأكثر تطرفاً إلى تعليق برامج بشكل كامل، كما هو حال صندوق الرعاية الاجتماعية في اليمن.

بمسح وتقييم الأطر القانونية للحماية الاجتماعية، هدفت تلك الدراسة إلى تحديد الفجوات ورفع الوعي بأهمية تعزيز النظم القانونية الوطنية لكي تمثل إلى المعايير التي وضعتها القوانين الدولية لحقوق الإنسان. إن جعل البرامج جزءاً لا يتجزأ من الأطر القانونية القائمة وتكاملتها بحسب منهجية قائمة على حقوق الإنسان يعد خطوة حاسمة في تثبيت حق كل الأطفال في الحماية الاجتماعية، وبالتالي المساهمة في تحقيق هدف التنمية المستدامة 1 ("القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان")، وبالتحديد الهدف 1.3 تنفيذ ("نظم وطنية ملائمة للحماية الاجتماعية وتدابير للجمع ووضع حدود دنيا لها").

المراجع:

Bilo, Charlotte, and Anna Carolina Machado. 2018. *Children's right to social protection in the Middle East and North Africa Region – an analysis of legal frameworks from a child rights perspective*. Brasília and Amman: International Policy Centre for Inclusive Growth and UNICEF Middle East and North Africa Regional Office.

ملاحظات:

Décret n°2015-279/PR/SESN 1
المعدل ب
Décret n°2017-096/PR/SEAS

2. هذه الرسالة القصيرة هي واحدة من أربع منتجات معرفية عن الحماية الاجتماعية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا يتم إنتاجهم بالشراف من مركز السياسات الدولية من أجل النمو الشامل ومكتب اليونيسف الإقليمي للشرق الأوسط وشمال أفريقيا

بينما يتزايد الاهتمام بدور الحماية الاجتماعية في تحسين مؤشرات التنمية البشرية خاصة تلك المعنية بالأطفال فإنه من المهم أن نتذكر أن الحماية الاجتماعية هي ليست مجرد مسألة سياسات بل هي أيضاً مسألة حقوق كما هو منصوص عليه في العديد من الصكوك القانونية الدولية في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك اتفاقية حقوق الطفل. ويرى النهج القائم على حقوق الإنسان في الحماية الاجتماعية أن البرامج يجب أن تكون مرسخة في نظام حقوق يحدد بوضوح استحقاقات المواطنين والالتزامات المقابلة من جانب الدولة. وبناءً على هذا، فإن تحليل ما إذا كانت تلك البرامج مثبتة في القوانين الوطنية وكيفية ذلك، يمثل نقطة إنطلاق هامة من أجل النهوض بحقوق الأطفال.

لدى منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا تاريخ طويل في توفير الدعم الاجتماعي للفئات الأكثر ضعفاً في المجتمع. ورغم هذا، فإن أنظمة الحماية الاجتماعية تظل محدودة في الكثير من البلدان ومعتمدة بشكل كبير على دعم الغذاء والوقود. وتتغير هذه الحالة بشكل تدريجي، ففي السنوات الأخيرة شهدت المنطقة عدداً من الإصلاحات، عادة ما شملت إزالة الدعم الشامل وإدخال برامج تحويلات نقدية مستهدفة أو التوسع فيها. وبالنظر إلى هذا المشهد الجديد للدعم الاجتماعي والتغييرات السياسية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا منذ أحداث عام 2011، فإن السؤال المطروح هو ما إذا كان يمكن ملاحظة تحول نحو منهجية قائمة على الحقوق في الحماية الاجتماعية بشكل أكبر في المنطقة.

وتتضمن دراسة جديدة حول هذا الموضوع أعدت من خلال شراكة بين مركز السياسات الدولية من أجل النمو الشامل واليونيسف (بيلو وماشادو 2018) هدفان رئيسيان، أولهما هو تقديم نظرة عامة حول الأطر القانونية والتنظيمية القائمة التي تعزز حقوق الأطفال في الحماية الاجتماعية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (بما في ذلك الدساتير والقوانين الخاصة بالحماية الاجتماعية والطفل) وثانيهما هو تقييم ما إذا كانت الأطر القانونية الخاصة ببرامج الحماية الاجتماعية غير القائمة على الاشتراكات تلتنم بمنهجية قائمة على حقوق الإنسان. وبشكل عام، فإن المنهجية القائمة على حقوق الإنسان تلتنم بالتالي: أولاً، تحديد معايير الأهلية. ثانياً، تحديد المسؤوليات المختلفة للمشاركين في تنفيذ المخططات. ثالثاً، توضيح المتطلبات المالية طويلة الأجل. رابعاً، وضع آليات تظلم وأستئناف يمكن الوصول لها. خامساً، وضع أسس مشاركة المواطنين.

وقد وجدت الدراسة انه على الرغم من أن معظم البلدان لديها ضمانات قانونية للحماية الاجتماعية أو مستوى المعيشة اللائق في دساتيرها، إلا أن القليل من البلدان –بالأخص البحرين ومصر وإيران والعراق والمغرب- يشملون كل الأطفال في تلك الحقوق. كما تؤكد تلك الدراسة أيضاً على أن الوثائق الخاصة بالسياسات الكلية، مثل استراتيجيات الحماية الاجتماعية، لديها دور حاسم في إرساء الحماية الاجتماعية كحق –وليس فقط كمجرد فعل خيري- وبهذا تعزز من شرعية البرامج ومن تنسيقها.

وترتكز أكثر من نصف المخططات (88) من أصل 154 مخطط حماية اجتماعية غير قائم على الاشتراكات تم مسحهم في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا على أطر قانونية. ورغم